

شرح فتح المعين للعلامة المليباري - كتاب الصيام [19]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - [00:00:00](#)

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. قال العلامة الفقيه هل من نبياري رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة اللهم امين. قال ويجب المد - [00:00:30](#)

مع القضاء على حامل ومرضع اخطرتا للخوف على الولد ذكر رحمه الله تعالى ما يترتب على الفطر في رمضان. في الدرس الماضي كما في نهايته ان من افطر في رمضان بعذر لا يرجى زواله تجب عليه الفدية. لكل يوم - [00:00:50](#)

يوم من ايام رمضان. واليوم يستمر المصنف رحمه الله تعالى في بيان اسباب وجوب الفدية. فالفدية اما انها تجب بسبب العجز عن الصيام هذا السبب الاول تجب الفدية بسبب العجز عن الصيام. مثل الكبير في السن - [00:01:20](#)

الهرم او من كان مريضاً مرضاً لا يرجى له شفاء. هذا السبب الاول ومر معنا في الدرس الماضي وتجب الفدية لفوات الصوم في وقت الفضيلة. فالمرأة الحامل والمرضع يجوز لهما الافطار في رمضان. ويجب عليهما القضاء. هاتان المرأتان - [00:01:50](#)

افطرتا في رمضان وقضتا. لكن فاتهما الصوم في ايام رمضان فاتهما الفضل واضح؟ فيجبران ذلك الفوات بالفدية. هذا السبب الثاني. واضح؟ والسبب الثالث من اسباب وجوب الفدية اذا اخر القضاء حتى دخل رمضان القادم وهو لم يخدم. مع انه متمكن من - [00:02:20](#)

فمن كان عليه صوم فدخل عليه رمضان القادم ولم يقضي وجب عليه القضاء والفدية لماذا وجبت الفدية؟ بسبب التأخير. اذا كم اسباب وجوب الفدية؟ ثلاث اسباب. السبب الاول عجز الدائم عن الصوم. والسبب الثاني فوات الصوم في ايام الفضل. والسبب الثالث - [00:02:50](#)

في القضاء التأخير في القضاء مرة اخرى اسباب وجوب الفدية كم؟ ثلاثة السبب الاول العجز الدائم عن الصيام والسبب الثاني قلنا ايش هو؟ ها؟ فوات الصوم في ايام الفرض. فواتف - [00:03:20](#)

فضيلة الصوم في ايام رمضان. والسبب الثالث تأخير القضاء مع التمكن من القضاء. تأخير القضاء مع التمكن من القضاء السبب الاول اشار اليه المصنف فقال ويجب على من افطر في رمضان لعذر لا يرجى - [00:03:40](#)

ككبر ومرض لا يرجى برؤه مد لكل يوم منه. ان كان موسراً حينئذ بلا قضاء وان قدر عليه بعد. لانه غير مخاطب بالصوم فالفدية في حقه واجبة ابتداء لا بدلاً. هذا السبب الاول. في من كان عاجزاً عجزاً دائماً عن الصوم. ثم ذكر السبب - [00:04:00](#)

فقال ويجب المد هذه الفدية. المد ها؟ ويجب المد مع القضاء. على حامل موضع اخطرك للخوف على الولد. اي ان الحامل والمرضع اذا كان افطارهما خوفاً على الولد والمراد بالولد هنا الجنين والرضيع. الجنين بالنسبة للحامل. والرضيع - [00:04:30](#)

بالنسبة للرضع فالمرأة الحامل اذا خافت على جنينها والمرأة المرضع اذا خافت على رضيعها فانه يشرع لهما الافطار. وعليهما امران. الامر الاول المد الفدية والامر الثاني القضاء. وخلاصة الكلام في هذه المسألة بارك الله فيكم - [00:05:00](#)

ان الحامل والمرضع خلاصة الكلام في هذا ان الحامل والمرضع لهما حالتان الحامل والمرضع لهما حالتان. الحالة الاولى ان يجب ان يجب عليهما الفدية التي عبر عنها المصنف بقوله المد والثاني القضاء. هذه الحالة الاولى. والحالة الثانية ان يجب - [00:05:30](#)

عليهما القضاء فقط بدون فدية. السؤال متى يجب عليهما الفدية والقضاء ومتى يجب القضاء فقط؟ الجواب يجب عليهما الفدية والقضاء في حالة. وهي اذا افطرتا اذا افطرتا خوفا على الولد - [00:06:10](#)

اذا افطرتا خوفا على الولد فالواجب الفدية والقضاء. اما اذا افطرتا اما اذا افطرتا خوفا على نفسيهما خوفا على نفسيهما فالواجب القضاء فقط. افطرت الحامل خوفا على نفسها. انها اذا صامت مثلا - [00:06:40](#)

لن ان يغمر عليها ان تسقط. مثلا افطرت المرضع خوفا على نفسها. واضح؟ فالواجب ما ماذا؟ القضاء فقط. افطرتا خوفا على الولد. الواجب عليهما القضاء والفدية واضح؟ لانهما اذا افطرتا خوفا على الولد فالذي انتفع بالفطر اثنان. هي والولد - [00:07:10](#)
فوجب شيان المد والقضاء. بينما لو افطرت خوفا على نفسها فقط واضح الواجب شيء واحد وهو وهو القضاء. يأتي سؤال لو انها افطرت خوفا على نفسها وعلى الولد يعني مشترك. الخوف مشترك. تخاف على نفسها وتخاف ايضا على الولد. فما الواجب -

[00:07:40](#)

هل الواجب هنا او الواجب هنا؟ هل الواجب مد مع القضاء او الواجب القضاء فقط؟ قال الفقهاء اذا افطرت خوفا على نفسها مع الولد فالواجب قضاء فقط. او مع الولد. اذا - [00:08:10](#)

خلاصة الكلام انها اذا افطرت خوفا على نفسها او خوفا على نفسها مع الولد فالواجب القضاء فقط فهنا؟ واذا افطرت خوفا على الولد فقط خوفا على الولد فقط فالواجب ماذا؟ الفدية والقضاء - [00:08:30](#)

فهمنا؟ طيب هنا قال المصنف رحمه الله تعالى قال ويجب المد مع القضاء على حامله قال على حامد قال على حامد هل هذا الاطلاق في قوله حامد يشمل الحامل من زنا او لا؟ يعني هل الحامل من زنا؟ واضح؟ اذا خافت على - [00:08:50](#)

الولد يجوز لها ان تفطر. ويجب عليها الفدية والقضاء. واذا خافت على نفسها يجوز لها ان تفطر ويجب عليها القضاء فقط هل هذا الاطلاق يشمل الحامل من الزنا او نقول الحامل من الزنا - [00:09:20](#)

لها حكم خاص يعني منفرد ما رأيكم؟ ماذا تفهم من هذه العبارة؟ على حامل عام كله نقول على حامل ولو من زنا. على حامل ولو من زنا. فهذا الحكم لكل - [00:09:40](#)

حامل حتى ولو كان حملها من زنا ليست شرعية. فهمنا او لا؟ هذا الحكم عام لكل حامي قال ومرضع ومرضع. قوله ومرضع. هل هذا خاص بالمرضع؟ اذا كانت من او انه يشمل كل مرضعة. سواء كانت اما او كانت - [00:10:00](#)

متبرعة بالرضاعة ترضع تبرعا مجانا. او كانت مستأجرة للرضاعة. الله عز وجل من يقول فان تعاسرتم فسترضع له اخرى. فقد تكون المرضعة متبرعة وقد تكون المرضعة مستأجرة. فهل هذا الحكم يختص بالمرضة اذا كانت اما؟ او يشمل - [00:10:30](#)

متبرعة والمستأجرة ايضا. ما رأيكم؟ نقول عام. فيشمل المتبرعة والمستأجرة. واضح؟ يشمل المتبرع والمستأجرة. حتى قال الفقهاء لو وجدت امرأة لو وجدت امرأة مفطرة نفترض ان توجد امرأة حائض يوجد امرأة حائض تمام مفطرة. قالت يمكن انت تصومين وانا

ارضع طفلك مثلا - [00:11:00](#)

قالوا مع ذلك يجوز للمرضة الاصلية انها تفطر حتى مع وجود مرضعة تقوم مقامها. واضح؟ يعني حتى لو وجدت امرأة اخرى تقوم مقامها يجوز للام يشرع للام مثلا او للمرضة الاصلية - [00:11:40](#)

وان كانت متبرعة او مستأجرة ان تفطر للارضاء. فهمنا او لا؟ طيب. اذا نقول الحامل والمرضع يجب عليهما الفدية مع القضاء اذا كان خوفا على الولد. ويجب عليهما القضاء فقط اذا كان خوفا على نفسيهما او مع الولد. نفترض افترض اخر ان - [00:12:00](#)

المرأة المرضعة ترضع ثلاثة اطفال. ترضع ثلاثة اطفال افطرت لانها ترضع ثلاثة اطفال. وكانت تخاف عليهم. اذا ما الواجب عليها؟ قضاء وفدية قضاء وفدية واجب عليها قضاء وفدية. افطرت يوما يجب عليها قضاء - [00:12:30](#)

وفدية واحدة او يجب عليها قضاء وثلاث فديات لانها ترضع ثلاثة واضح السؤال او لا؟ هل الواجب عليها قضاء؟ كم ستقضي ايام؟ يوم واحد لانها افطارت يوم واحد. طيب وهل الواجب عليها - [00:13:00](#)

فدية واحدة لانها افطرت يوما او ثلاث فديات لانها ترضع ثلاثا. ما رأيكم ثلاثة واحدة لماذا ثلاثة؟ كم افطرت ايام؟ يوم واحد اذا عليها

قضاء. يوم ان وعليها فدية واحدة. وعليها فدية واحدة. يسأل سائل نفترض مثلا - [00:13:20](#)

ان هذه المرضعة ان هذه المرضعة متبرعة او ان هذه المرضعة مستأجرة مثلا افطرت خوفا على الولد. افطرت خوفا على الولد. قلت
اذا افطرت خوفا على الولد واجب عليك انك تقضي يوما وتدفعين الفدية صح؟ قالت الفدية من يدفعها؟ انا او ابو الولد الذي -

[00:13:50](#)

يرضع ابنه من يدفع الفدية؟ هل ابو الطفل يدفع الفدية؟ او هي المرطعة التي تدفع الفدية؟ ما رأيكم ها؟ نقول والفدية والفدية في

مالها في مالهما. في مال الحامل والمرضع - [00:14:20](#)

في مالهما هما. واضح الفدية في مالهما هما. واضح او لا بارك الله فيكم؟ هذه جملة من المسائل التي تتعلق بصوم الحامل والمرضع.

نقرأ ماذا قال المصنف؟ قال رحمه الله تعالى - [00:14:40](#)

المد وقد شرحت لكم من قبل ان المد ربع صاع. صح او او يعادل بالجرامات ست مئة جرام تقريبا. ويجب ان يكون من غالب قوت

البلد وانه يصرف للفقراء والمساكين دون غيرهم من بقية المستحقين للزكاة. هذا مرة معنا في الدرس الماضي. قال - [00:15:00](#)

ويجب المد مع القضاء على حامل ومرضع افطرتا للخوف على الولد. تمام طيب قال افطرتا للخوف على الولد ماذا تفهم؟ تفهم انهما
لو اخطركا خوفا على نفسيهما او خوفا على نفسيهما مع الولد فالواجب شيء اخر. ما هو الواجب؟ القضاء فقط. تمام؟ ثم قال -

[00:15:30](#)

مسألة جديدة. قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان حتى دخل رمضان اخر. ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان هذا

ممنوع من الصرف رمضان حتى دخل رمضان هذا مصروف لماذا مصروف - [00:16:00](#)

لان المقصود منه الان التنكير. ليس المقصود منه رمضان معين. المقصود منه تنكير الاسم الذي لا ينصرف اذا لون صار نكرة. صح؟

تقول مثلا جاء احمد احمد اي واحد اسمه احمد؟ الاسم الذي لن ينصرف اذا لون نكر - [00:16:30](#)

لو قلت مثلا جاء عثمان عثمان صاحبنا المعروف. لكن لو قلت جاء عثمان ها؟ يحتمل عثمان الاول عثمان الثاني عثمان الثالث

الرابع الخامس نكرة ها؟ نعم. قال حتى دخل - [00:17:00](#)

اخر بلا عذر في التأخير بان خلا عن بان خلا عن في السفر والمرض قدر ما عليه. بان خلا دقيقة بان خلا عن السفر والمرض قدر ما

عليه مد لكل سنة فيتكرر بتكرر السنين - [00:17:20](#)

على المعتمد انتبه معي. شخص افطر في رمضان خمسة ايام افطر في رمضان الماضي خمسة ايام. وتمكن من القضاء. لكنه لم يقضي

حتى دخل عليه رمضان القادم. نقول له يجب عليك الان القضاء واحد - [00:17:50](#)

ويجب عليك الفدية. عن كل يوم مد. خمسة ايام خمسة امداد واضح؟ لماذا تجب عليه الفدية؟ الجواب لان ستة من الصحابة افتوا

بوجوب الفدية على من اخر القضاء حتى دخل عليه رمضان القادم ولم يقضي. اي انه - [00:18:20](#)

تمكن من القضاء لكنه لم يقضي حتى دخل عليه رمضان القادم. افتوا بان عليه فدية. ستة من الصحابة. ولا يعرف لهم مخالف. فكان

اجماعا سكوتيا. فكان اجماعا سكوتيا. وبالتالي نقول - [00:18:50](#)

من كان عليه قضاء وتمكن من القضاء ولم يقضي. حتى دخل عليه رمضان القادم فحينئذ يجب عليه القضاء واحد ويجب عنه فدية

ويجب عليه فدية لكل يوم. كم مقدار الفدية؟ ايضا مد - [00:19:10](#)

هذه الفدية تتكرر بتكرر السنوات. ما معنى تكرر بتكرر السنوات؟ يعني نفترض. انه في عام الف واربع مئة واربعين الف واربع مئة

واربعين افطر يوما. ثم تمكن من القضاء ولم يقض. دخل رمضان الف واربع مئة - [00:19:30](#)

واحد واربعين هذا رمضان الاول بعد القضاء. وخرج ولم يقضي. دخل رمضان الف واربع مئة واثنين واربعين. ولم يقضي جاء يسأل

قلنا له يجب عليك قضاء ذلك اليوم. ويجب عليك فديتان. لماذا فديتان - [00:19:53](#)

لانه مر عليك عامان دون قضاء مع تمكنك من القضاء. نفترض مرت عليه سبعة رمضانات يجب عليه السبع فديات. مرت عليه ثلاثون

رمضان يجب عليه ثلاثون فدية. عن يوم واحد - [00:20:17](#)

فكلما مر رمضان ها كلما مر رمضان وجبت عليه ماذا؟ وجبت عليه فدية جديدة فهذه الفدية تتكرر على المعتمد بتكرر السنين. تتكرر على المعتمد بتكرر السنين وهنالك رأي آخر في مذهب الشافعية يقابل المعتمد ان الفدية لا تتكرر. تجب فدية واحدة حتى ولو اخر عدة سنوات - [00:20:37](#)

تجب فدية واحدة. واضح؟ ومن هنا تعلم. ان بعض بعض الناس في بلادنا عندما كانت حقبة الشيوعية في الثمانينات والسبعينات كانوا لا يصومون. في رمضان لا يصومون. واضح؟ يمر عليهم رمضان لا يصوم - [00:21:07](#) والعمل الذي بعده لا يصومون لا يصومون. ثم عندما صار عمره خمسين سنة قاعد يسأل انا لم اصم رمضان يعني منذ عشر سنوات او عشرين سنة انا لم اصوم رمضان. نقول يجب عليك قضاء تلك الايام كلها. اولا يجب عليك القضاء - [00:21:27](#) وثانيا كنت متمكنا من القضاء ولم تقضي. فتجب عليك فدية لكل يوم تركت قضاءه بعدد السنوات لكل يوم بعدد السنوات. واضح؟ مرت عليك عشر سنوات لم تقضي يوما يجب عليك قضاء اليوم وعشر فديات. مر عليك عشر سنوات ولم تقضي ثلاثة - [00:21:47](#) ايام يجب ان تقضي ثلاثة ايام واضح؟ ويجب عليك ثلاثين فدية. مرت عليك عشر سنوات ولم تقضي سبعة ايام يجب ان تصوم الايام السبعة وتجب عليك كم؟ سبعون في المئة. سبعون مد. واضح - [00:22:17](#)

واضح؟ هذا اذا نمشي على معتمد المذهب. واذا ناخذ بالقول المقابل للمعتمد وفيه يسر فالواجب مد واحد وان تكررت وان تكررت السنوات. هنا قال ويجب مؤخر على مؤخر قضاء لشيء من رمضان. حتى دخل رمضان حتى دخل رمضان اخر - [00:22:37](#) بلا عذر في التأخير بان خلا عن عن السفر والمرض قدر ما عليه مد لكل سنة. انظر مد لكل سنة اي ان المدة يتضاعف يتضاعف بكل سنة. قال فيتكرر بتكرر السنين على المعتمد. قوله على - [00:23:07](#) المعتمد يشير الى ان الرأي الاخر ان المدة لا يتكرر في كل سنة. فهنا؟ طيب. بسم الله ثم هنا لما قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان. حتى دخل رمضان اخر - [00:23:27](#)

قالوا ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان. لماذا وجبت الفدية هنا؟ انا ذكرت لكم ثلاثة اسباب لوجوب الفدية صح؟ هذا يندرج تحت اي سبب. من الاسباب الثلاثة. سببه ماذا؟ الثالث الذي هو التأخير الذي هو - [00:23:57](#) في هذا بيان للسبب الثالث الذي هو تأخير القضاء. قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان حتى دخل رمضان اخر بلا عذر في التأخير ما معنى بلا عذر؟ يعني انه اخر - [00:24:17](#)

اخر بلا عذر. اما لو اخر بعذر فلا تجب عليه فدية. يعني مثال. شخص افطر في رمضان يومين لانه مريض. واستمر به المرض حتى دخل رمضان الجديد رمضان القادم. واضح؟ فهذا الشخص افطر لعذر. واستمر به العذر حتى دخل رمضان - [00:24:37](#) الواجب عليه القضاء فقط بدون فدية. لان عذره مستمر. ولذلك قال لك هنا بلا عذر في تأخير تفهم منه انه لو كان معذورا بالتأخير فالواجب فالواجب القضاء فقط بدون فدية ومنه تعلم - [00:25:07](#)

بيان لهذه المسألة ومنه تعلم ان المرأة تكون في حمل فتفطر بعذر الحمل. واضح؟ تفطر بعذر الحمل. نفترض انها في هذا رمضان في هذا افطرت بعذر الحمل. ثم بعد الحمل جاء الرضاع. فرمضان القادم ايضا لم - [00:25:27](#)

لأنها مرضعة. فهنا؟ هذا عذر مستمر. ولم تتمكن من القضاء في اثناء ذلك. لان عذر بين حمل ورضاع مستمر. نقول الواجب عليك فقط القضاء. دون فدية. لماذا لان عذرها مستمر بمعنى انها لم تتمكن من القضاء. من الذي يتمكن من القضاء؟ الذي يتمكن من القضاء - [00:25:57](#)

هو الذي يجد اياما يصح فيها الصيام ويكون خاليا عن الاعذار فلا يصوم يجد اياما يصح فيها الصيام ويكون خاليا عن الاعذار. ليس مسافرا وليس مريضا او نحو ذلك ولا يصوم - [00:26:27](#)

هذا يسمى متمكنا. ولذلك قال لك هنا بان خلا اي بان خلا المؤخر انخلع عن السفر والمرض قدر ما عليه اي قدر ما عليه من ايام يقضيها. وجب عليه - [00:26:47](#) مد لكل سنة فيتكرر بتكرر السنين على المعتمد. وخرج بقوله بلا عذر خرج بقوله بلا عذر ما اذا كان التأخير بعذر. لو كان التأخير بعذر.

مثل من قلت لك مثل الحامل والمرضع هذه. تمام؟ او كمن افطر للمرض واستمر معه المرض حتى دخل رمضان القادم. قال -

[00:27:07](#)

اما اذا كان التأخير بعذر كان استمر سفره او مرضه اي استمر مرضه او ارضاعها الى قابل. ما معنى الى قابل؟ الى العام القادم. تمام.

[00:27:37](#) - لا يجب شيء بالتأخير. لا تجب -

الفدية بالتأخير. ما الذي يجب؟ يجب القضاء فقط. تمام. فلا شيء عليه اي بالتأخير. ما بقي العذر استمر سنين يعني نفترض انها في

السنة الاولى كانت حامل في السنة الثانية مرضع في السنة الثالثة لا زالت مرضعة - [00:27:57](#)

سنوات لا شيء عليه. لان العذر مستمر لم تتمكن من القضاء وان استمر العذر سنين. فهمنا او لا طيب قال لكم هنا وخرج بقوله بلا عذر

ما اذا كان التأخير بعذر كان استمر - [00:28:17](#)

او مرضه او ارضاعها الى قابل فلا شيء عليه. قلت لك فلا شيء عليه اي بالتأخير. اي من الفدية اما القضاء فيجب انتبه. قال ما بقي

العذر وان استمر سنين ثم قال. ومتى اخر - [00:28:37](#)

قضاء رمضان ومتى اخر قضاء رمضان؟ مع تمكنه ما معنى مع تمكنه اي بان وجد اياما يصح الصوم فيها وخلا فيها عن العذر ومع ذلك

لم يصم. حتى دخل اخر - [00:28:57](#)

يعني حتى دخل رمضان اخر حتى دخل رمضان الذي بعده. فمات اخرج من تركته لكل ومن مدع اخرج من تركته في كل يوم مدة

قبل ان ادخل في هذه المسألة. اريد ان اسألكم سؤالاً - [00:29:17](#)

رجل افطر في في رمضان. الف واربع مئة واربعين. تمام ثم اخر القضاء حتى دخل رمضان الف واربع مئة وواحد واربعين تمام؟ افطر

كم؟ نقول افطر يوما فقط يوما. المثال فقط. ثم مات في - [00:29:37](#)

شهر محرم مثلا الف واربع مئة واثنين واربعين هجرية. تمام واضح؟ رجل افطر يوما في الف واربع مئة واربعين واخر القضاء مع

تمكنه او مع غير تمكنه بعذر وبغير عذر سندرس الان. حتى دخل رمضان الف واربع مئة وواحد واربعين ثم مات في شهر محرم الف -

[00:30:37](#)

واربع مئة واثنين واربعين ما رأيكم في هذا؟ ما الذي يجب عليه؟ ما الذي يجب عليه؟ تفصيلا نعم اذا كان نقول عندنا عدة احتمالات.

الاحتمال الاول انه افطر بعذر واخر بعذر. هذا احتمال اول. الاحتمال الثاني انه - [00:31:07](#)

قرأ بعذر واخر بلا عذر. هذا الاحتمال ثاني. الاحتمال الثاني انه افطر بناء عذر. واخر بعذر صحة ولا؟ والاحتمال الرابع انه افطر بلا عذر.

واخر بنا عذر. كم احتمالات؟ اربعة. الاحتمال الاول انه افطر - [00:31:37](#)

بعذر واخر بعذر كم يجب عليه امداد لا شيء. افطر بعذر. واخر بعذر ها؟ لماذا مد واحد؟ مد واحد لفوات الصوم. مد واحد لفوات

الصوم ما رأيكم؟ قال مد واحد لفوات الصوم. اذا نفترض انه لا يوجد - [00:32:17](#)

مد واحد. مم. لا شيء. لا شيء. لماذا لا شيء؟ او مدان ما رأي الفقهاء؟ مد واحد او مدان او لا شيء. ما رأيكم افطر بعذر نقول افطر بعذر

هذا العذر ينقسم الى قسمين اما ان يكون - [00:32:57](#)

اهذا العذر عذرا؟ عذرا دائما. ما معنى عذر دائم؟ عذر مستمر. مثل ماذا مريض مرضا لا يرجى له الشفاء. كبير في السن هرم تمام. واما

ان يكون هذا العذر غير - [00:33:27](#)

غير دائم. فاذا كان عذره دائما فهذا تجب عليه الفدية ابتداء كما في الدرس الماضي صح؟ تجب عليه الفدية ابتداء. تجب عليه الفدية

ابتداء. وهنا لا تجب عليه فدية بسبب التأخير لانه اخر ماذا؟ بعذر. فيكون هذا الشخص اذا كان عذره - [00:33:47](#)

دائما مستمر فالواجب فدية. فدية كم؟ واحدة يعني ها فدية واحدة. واما اذا كان غير دائم. مريض مرض يرجى له الشفاء. ومع ذلك

استمر به المرض حتى مات واضح؟ ما الواجب؟ لا يجب عليه شيء. لا يجب شيء. لماذا؟ لان الله عز وجل يقول في كتابه الكريم -

[00:34:17](#)

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. طيب هذا لم يدرك العدة. هذا استمر به حتى مات لم يدرك العدة فلا يجب عليه

شيء. لا يجب عليه هنا شيء لانه لم يدرك العدة ولا - [00:34:47](#)

يجب عليه هنا شيء لانه اخر بسبب العذر عدم التمكن. اذا اذا كان اذا كان عذره تمام غير دائم فلا شيء عليه فهمنا يا مشايخ او لا؟

واضح او غير واضح؟ واضح. ان شاء الله. طيب لو افطر بعذر واخر - [00:35:07](#)

بلا عذر. افطر بعذر. واخر بغير عذر. ما ما الواجب نفس التفصيل ستقول ماذا؟ اذا كان عذره دائما فالواجب كم عذره دائم افطر بعذر

دائم. تمام. واخر بلا عذر افطر لانه كبير في السن. افطر لان به مرض لا يرجى له شفاء. عليه فدية صح؟ عليه فدية - [00:35:37](#)

ومع ذلك لم يخرج الفدية. ها لم يخرج الفدية ما رأيكم؟ تجب فدية اخرى او لا تجب؟ تجب فدية اخرى او لا تجب

فدية واحدة. لماذا؟ لان تأخير الفدية لا يكررها الذي - [00:36:17](#)

تكرر ايش؟ تأخير الصيام ليس تأخير الفدية. تأخير الفدية لا يضاعفها. الذي يتضاعف ما هو اذا اخر الصيام تتضاعف الفدية. اما اذا

اخر الفدية لا تتضاعف. فهمنا او لا؟ نعم. طيب. اذا - [00:36:47](#)

تأخر اذا افطر اذا كان عذره غير دائم يعني عذره غير دائم بلا عذر فالواجب عليه ماذا؟ فدية فدية واحدة. فهمنا هذا. لانه افطر

بعذر تمام واخر بلا عذر فالواجب عليه فدية واحدة للتأخير فقط للتأخير فقط نعم - [00:37:07](#)

نستمر. افطر بلا عذر. يعني افطر عامدا بلا عذر واخر بعذر ما رأيكم؟ افطر بلا عذر واخر بعذر. الافطار كيف كان؟ بعذر او بغير عذر؟

بغير عذر نقول اذا افطر بلا عذر وجبت وجبت فديتان. فدية - [00:37:37](#)

للإفطار وفدية للتأخير حتى ولو كان بعذر النظر ليس اليه وانما نظروا الى الافطار الى هنا النظر. واضح وسيأتي معاك الان يتضح لك

من كلام مصنف. افطر بلا عذر بلا عذر هذا واضح. وجبت وجبت فدية. انظر ماذا قال لك - [00:38:07](#)

تصنف انظر ماذا قال قال ومتى اخر القضاء ومتى اخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل اخر فمات اخرج كل يوم مدان. مد للفوات

هنا. مد للفوات هذا للفوات هنا - [00:38:37](#)

تمام ومد للتأخير. ومد اخر للتأخير. ففي هاتين السورتين في هاتين السورتين تجب فديتان فدية للفوات وفدية اخرى لماذا؟ للتأخير.

قال ان لم يصم عنه قريبه او مأذونه والا وجب مد واحد للتأخير. يعني يقول لك هذا الكلام كله هذا الكلام كله - [00:39:07](#)

اذا لم يصم عنه قريبه. اما اذا صام عنه قريبه فيسقط هذا. ويبقى موضوع ماذا التأخير فتجب فدية واحدة للتأخير. قال ان لم يصم

عنه قريبه او مأذونه والا وجب - [00:39:37](#)

للتأخير. انتبه معي. سامسح هذا. تحتاجون الي؟ لا خلاص امسح هذا من مات من مات وعليه صوم فما حكمه؟ عندنا قولان للامام

الشافعي القول الجديد القول الجديد يقول لنا من مات وعليه صوم - [00:39:57](#)

طعامه يطعم عنه. هذا القول الجديد. ان من مات وعليه صوم يطعم عنه. كم يطعم عنه مد عن كل يوم. مدعم كل يوم. هذا والجديد.

القول القديم يقول لنا من مات وعليه صوم فوليه مخير. ان شاء - [00:40:47](#)

اطعم وان شاء صام. اذا الوليمة ماذا؟ مخير مخير بين ماذا وماذا؟ بين الاطعام والصيام. بين الاطعام والصيام. هذا القول القديم. في

هذه المسألة ما هو المعتمد هل المعتمد القول الجديد؟ او المعتمد القول القديم؟ هذه من المسائل التي اعتمد فيها - [00:41:17](#)

القديم هذا هو المعتمد. هذا هو المعتمد. ان من مات وعليه صوم يخير الولي بين الاطعام والصيام. قال النبي عليه الصلاة والسلام كما

في الصحيحين من مات وعليه صوم صام عنه - [00:41:47](#)

وليهم. ما معنى وليهم؟ ما معنى وليه؟ هل وليه معناه الوارث فقط؟ فالذي الذي لا يرث لا يصوم او العاصي فيخرج النساء لان النساء

لسن عصبا. ما معنى الولي؟ الولي هنا - [00:42:07](#)

معه كل قريب للميت كل قريب. سواء كان وارثا او غير وارث. سواء ان كان عاصبا او غير عاصي كل قريب للميت يدخل تحت اسم

الودن. من مات وعليه صوم صام عنه وليه. هل يجوز لغيره القريب ان يصوم - [00:42:27](#)

في الحديث قال صام عنه وليه. هل يجوز لغير الولي ان يصوم؟ هل يجوز لغير الولي ان يطعم هل يجوز لغير الولي ان يطعم او

يصوم؟ او فقط الولي؟ قال الفقهاء يجوز لغير الولي ان يصوم وان - [00:42:50](#)

اطعم بشرط ما هو؟ ان يأذن له الميت قبل ان يموت فيقول له قبل ان يموت مثلاً علي صيام خمسة ايام يقول لصديقه يقول لجاره علي صيام خمسة ايام اذا مت فصم عني او اطعم. فيكون الميت قد اذن لهذا الشخص. او - [00:43:10](#)

ان يأذن له القريب. فمثلاً ابن الميت يقول لاصدقائه او لصديقه ابي عليه صوم ثلاثين يوماً يمكن كل واحد منكم ان يصوم خمسة ايام وتنتهي. واضح؟ او يطعم عن ابي مثلاً. فاذا فعل ذلك - [00:43:30](#)

الاجنبي باذن من الميت واحد او باذن من القريب اثنين صح ذلك. اما لو فعل ذلك الاجنبي الى اذن من الميت وبلا اذن من القريب فلا يصح ذلك. فهمنا او لا؟ اذا الاجنبي - [00:43:50](#)

الاجنبي يصح منه صوم واطعام او وصوم او اطعام باذن من الميت او من او القريب. باذن من الميت او القريب. فيمنعه او لا؟ طيب. اذا نقول من مات وعليه صوم فالجديد - [00:44:10](#)

انه يطعم عنه. والقديم يخير ولي؟ بين الاطعام والصيام. يأتي السؤال ما حكم الاطعام والصيام بالنسبة للولي؟ هل يجب على الولي ان يطعم؟ او لا يجب؟ يعني نفترض ان الشخص مات وعليه صوم ثلاثة ايام. هل يجب على الولي ان يطعم - [00:44:40](#)

هل يجب على الولي ان يصوم او يستحب له ذلك واضح ما حكم الاطعام؟ ما حكم الاطعام والصيام بالنسبة للولي؟ هل هو واجب او مستحب؟ او في تفصيل فيه تفصيل. اذا ما حكم الصيام؟ وما حكم الاطعام؟ الجواب فيه تفصيل. نقول - [00:45:10](#)

عندنا حالتان. الحالة الاولى اذا خلف اذا ترك خلف يعني تارك الميت تاركة يعني الميت لما مات ترك اموالاً ترك تركة واضح فيجب على الولي احد اذا الميت مات وترك تركة ترك اموالاً يجب على الولي اما ان يخرج من التركة - [00:45:34](#)

طعاماً واذا لا يريد ان يخرج من التركة يصوم. يجب عليه احد الامرين. اما ان يطعم او ان يصوم متى يجب عليه؟ اذا خلف الميت تركته. فهمنا او لا؟ اما - [00:46:14](#)

اذا لم يخلف الميت تركة فيستحب يستحب لا يجب يستحب للولي احد الامرين يستحب للولي احد الامرين اما اما ايش؟ اما ان يطعمه واما ان يصوم وهذا موجود في الكتاب. نقرأ وننظر - [00:46:34](#)

ماذا قال المصنف؟ قال رحمه الله تعالى ومتى اخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل اخر فمات اخرج من تركته لكل يوم مدان. مد للفوات. هذا الاول. ومد للتأخير ان لم يصم عنه قريبه او مأذونه ما معنى مأذونه؟ اي اجنبي - [00:47:04](#)

اذن له الميت او اذن له القريب. هذا معنى مأذونه. فهمنا؟ اجنبي. الاجنبي. الهنا معنى من ليس قريباً اجنبي اذن له الميت او اذن له من؟ القريب. قال والا والا - [00:47:34](#)

ما معنى والا يعني وان لم يصم عفوا ما معنى والا؟ والا بان صام عنه قريبه او وصام مأذونه وجب مد واحد للتأخير. فهمنا؟ ثم قال. هذا القول القديم ثم قال والجديد لما قال لك والجديد تفهم ان الذي قبله ماذا؟ القديم. قال لك والجديد - [00:47:54](#)

القول الجديد ماذا يقول القول الجديد؟ قال والجديد عدم جواز الصوم وعدم جواز الصوم عنه مطلقاً انه لا يجوز ان يصام على الميت مطلقاً. لما روى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات - [00:48:24](#)

عليه صيام من رمضان فليطعم عنه. يطعم عنه. واضح؟ لم يقل يصام عنه. قال يطعم عنه ولان الصيام عبادة بدنية. والاصل ان العبادات البدنية لا تدخلها النيابة الاصل ان العبادات البدنية لا يدخلها النيابة. قال والجديد عدم جواز الصوم عنه مطلقاً. بل - [00:48:44](#)

تخرج من تركته لكل يوم مد طعام. واضح او لا؟ ثم قال لك وكذا النذر والكفارة. ما معنى وكذا صوم النذر والكفارة؟ اي نفس هذا الخلاف الذي ذكرته لك في صوم رمضان - [00:49:14](#)

موجود في صوم النذر وصوم الكفارة. فمن مات وعليه صوم نذر رجل مات وعليه صوم نذر ثلاثة ايام. فالجديد انه يطعم عنه. والقديم انه يخير الولي بين الاطعام والصيام رجل اخر مات وعليه صوم كفارة. فالجديد انه يطعم عنه. والقديم انه يخير - [00:49:34](#)

بين الاطعام والصيام. فهمنا او لا؟ يعني يريد ان يقول لك ان هذا الخلاف بين الجديد والقديم ليس في صوم رمضان فقط بل كذلك

في صوم النذر وكذلك في صوم الكفارة. ثم اعلم - 00:50:04

ان هذا القول القديم والقول القديم هو ما قاله الامام الشافعي قبل ان يدخل مصر. وعلى فكرة نحن اليوم في كم؟ تاريخنا كم اليوم شعبان؟ اظن ثلاثة شعبان ها؟ الامام الشافعي مات اخر رجب اخر يوم من رجب - 00:50:24

آخر رجب سنة مئتين واربعة هجرية. واضح؟ مات اخر رجب حتى قال بعض دفنه قال فانصرفنا من دفنه ورأينا هلال شعبان. بعد ان انصرفوا من دفنه. واضح؟ قال وكذا صومنا هذا القول القديم قاله ايضا الشافعي في بعض كتبه الجديدة هذا القول القديم قاله ايضا

- 00:50:44

الشافعي في بعض كتبه الجديدة. ولذلك بعضهم يقول هذا ليس قديما فقط بل وايضا جديد قديم يعني حتى في بعض كتبه الجديدة قال به. تمام؟ قال لكم هنا قال وذهب النووي. الامام النووي النووي رحمه الله في هذه المسألة - 00:51:14

مشى على القديم. اعتمد القديم. قال وذهب النووي كجمع المحققين. يعني ليس الامام النووي فقط بل هنالك جماعة من محققي

فقهاء الشافعية ذهبوا الى ما ذهب اليه الامام النووي. الى - 00:51:44

القديم ايش يكون القديم؟ قال الى تصحيح القديم القائل بانه لا يتعين الاطعام لا الاطعام فقط في من مات بل يجوز للولي ان يصوم عنه. يجوز الاطعام ويجوز ماذا عصية هذا ما صححه الامام النووي وجمع من محقق الشافعية وهو قديم قاله الشافعي - 00:52:04

في بعض كتبه جليلة وهو المعتمد. انه يجوز للولي ولمأذونه او مأذون الميتين اطعام او صيام وبالتالي لو سأل سائل فقال ما دام انه

يجوز الاطعام ويجوز صيام ايهما افضل - 00:52:34

هل الافضل اذا مات الشخص عليه صوم ان نصوم عنه؟ هل هذا افضل؟ او الافضل ان نطعم عنه ما رأيكم؟ الاطعام افضل او الصيام.

لماذا الاطعام افضل؟ ماذا لا اسمع نفعه متعدد احسن. هذا سبب - 00:52:54

الاطعام افضل لسببين. الاطعام افضل لسببين. السبب الاول كما ذكر الاستاذ نور ان رفعه متعدد. نفع الاطعام متعدد. اما الصيام لا يستفيد منه الفقراء والمساكين صح تصوم انت لكن نفع الاطعام يتعدى للفقراء والمساكين هذا السبب الاول. السبب الثاني الذي يجعل

اطعام افضل - 00:53:24

انه محل اتفاق الفقهاء. فانت لو اطعمت عن الميت صح ذلك بالاتفاق. لكن لو صمت عن الميت فهذا محل خلاف. هل يصح ولا يصح؟ وفعل المتفق عليه من فعل المختلف فيه. وبالتالي نقول ان الاطعام عن من مات وعليه صوم افضل من ان نصوم عنه - 00:53:54

واضح وغير واضح؟ قال لكم هنا وذهب النووي كجمع محققين الى القديم القائل بانه لا يتعين الاطعام. في من مات بل يجوز للولي

ان يصوم عنه. ثم الان سيذكر لكم هذه المسألة. هل هذا الصوم والاطعام - 00:54:24

عاجب او مستحب؟ ماذا قلنا؟ قلنا ان ترك الميت ان خلف الميت تركة فالاطعام او الصيام واجب. وان لم يخلف تركة فالاطعام او

الصيام مندوب. انظر ماذا قال قال ثم ان خلف تركة من الفاعل؟ ثم ان خلف من الذي خلف؟ الميت ها؟ ثم - 00:54:54

ثم ان خلف اي الميت. ثم ان خلف تركة وجب احدهما اذا خلف تركة وجب احدهما. ماذا او ماذا؟ اما الاطعام واما الصيام. قال الا ما

معنى والا؟ وان لم يخلف تركة ندب اي ندب احدهما اما الاطعام واما - 00:55:24

الصيام ثم قال ومصرف الامداد الان الامداد الاطعام لمن تعطيه؟ قال ومصرف الامداد فقير ومساكين اي يعطى للفقراء والمساكين

دون غيرهم ممن يستحقون الزكاة من الاصناف ثمانية فلا يعطى للغارمين ولا لابناء السبيل ولا لغيرهم. بل يعطى فقط للفقراء

والمساكين. قال - 00:55:54

طيفو الامداد فقير ومساكين. وله صرف امداد لواحد. يعني يمكن ان تجمع عددا من الامداد لواحد فلا يجب عدد معين ليس مثل كفارة

الجماع في نهار رمضان لابد من ستين - 00:56:24

مساكينا هنا لا يشترط عدد يمكن ان تجمع الامداد كلها وتعطيها لفقير واحد او لمساكين واحد واضح؟ ثم قال لك بعد ذلك فائدة. هذه

الفائدة نتركها ان شاء الله في آآ مفتتح - 00:56:44

الدرس القادم بانها فائدة طويلة. تمام؟ وهي في الحقيقة قد مرت معنا باختصار في بداية الكتاب ذكرها هنا مرة اخرى نتركها ان شاء

الله في بداية الدرس القادم نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصل اللهم - 00:57:04
وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:57:24